

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٣٧٢ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٤/٧/١٧ بشأن طلب إبعاد سورى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو/ محمد ياسر مصباح القدسى - سورى الجنسية - مواليد ١٩٧٠/١/١٧

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٤/٧/٢١

وزير الداخلية

محمود توفيق

